



# سياسة مكافحة الفساد والرشوة Anti- bribery and corruption policy 2024

قطاع الإلتزام والحوكمة المؤسسية



سياسة مكافحة الفساد والرشوة 2024			إسم السياسة
دليل سياسات الحوكمة المؤسسية			السياسة الرئيسية
جديد			حالة الوثيقة
قطاع الإلتزام والحوكمة المؤسسية			صادرة عن
2024/04/21	بتاريخ	لجنة الحوكمة والترشيحات	مراجعة السياسة
2024/05/28	بتاريخ	مجلس إدارة بنك التعمير والإسكان	اعتماد السياسة
بنك التعمير والإسكان و الشركات التابعة			نطاق تطبيق السياسة
الإصدار الأول			الإصدار
بمجرد الإعتماد والنشر			تاريخ التفعيل
بشكل دورى كل ثلاث سنوات أو كلما لزم الأمر			دورية التحديث



## المحتوى

٣	المقدمة
٣	الفساد
٣	الرشوة
٤	الهدف من السياسة
٤	نطاق التطبيق
٤	ضوابط مكافحة الفساد والرشوة
٥	١- الضوابط المالية الداخلية وتقييم المخاطر
٥	٢- النزاهة والشفافية
٦	٣- تعارض المصالح
٦	٤- ضوابط قبول وتقديم الهدايا
٧	٥- الضوابط والتوازنات
٧	٦- مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
٧	٧- مكافحة الاحتيال الداخلي
٨	٨- حفظ وتوثيق المستندات
٨	الالتزام بسياسة مكافحة الفساد والرشوة
٩	التوعية والتدريب
٩	الإبلاغ عن المخالفات
٩	عواقب مخالفة السياسة
٩	مراجعة السياسة

## المقدمة

يهدف بنك التعمير والإسكان إلى إدارة أعماله بأمانة ونزاهة، ويسعى جاهداً لتعزيز ثقافة السلوك المهني والأخلاقي السليم وترسيخ مبادئ مكافحة الفساد والرشوة ضماناً لممارسة العمل بحرفية ونزاهة في إطار من الشفافية والعدالة والمساواة.

ويلتزم مصرفنا بمنع جميع أشكال الفساد والرشوة بشكل مباشر أو غير مباشر، كما يحظر البنك على جميع العاملين فيه وكذلك جميع العاملين بشركاته التابعة التورط في أنشطة الفساد كما يتم التأكيد على إلتزام جميع الموردين وجهات الإسناد الخارجية بقواعد السلوك لموردي بنك التعمير والإسكان المعتمدة بمصرفنا.

وفي إطار أن مكافحة الفساد تعد من مبادئ تطبيق الحوكمة الرشيدة والفعالة، وحيث أن مصرفنا يلتزم بتطبيق أفضل الممارسات الدولية في مجال الحوكمة بما يتوافق مع قانون البنك المركزي المصري رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ وتعليمات الحوكمة الصادرة من البنك المركزي المصري، فقد قام البنك بوضع الإجراءات والسياسات وكافة التدابير الوقائية لمكافحة الفساد في ضوء إلتزام جمهورية مصر العربية بالآتي:-

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة ٢٠٠٤.

- اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته لسنة ٢٠٠٣

(في ضوء توقيع جمهورية مصر العربية مذكرة التفاهم للتعاون مع الجهتين لتوحيد الجهود المبذولة نحو مكافحة الفساد).

- الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد (٢٠١٩ - ٢٠٢٢).

## الفساد

الفساد يشمل مجموعة من السلوكيات غير الأخلاقية وغير القانونية التي يقوم بها الموظف من خلال الاستغلال أو التوظيف غير المشروع للصلاحيات أو المنصب المخول له بنفسه أو من خلال غيره وقد يكون هذا الاستغلال لأغراض شخصية أو نفعية أو كل ما يخل بحيادية الموظف أثناء تأدية عمله، ومن أمثلة الفساد (الاختلاس والتزوير - إعطاء وقبول الرشاوى - غسل الأموال - إساءة استغلال الوظيفة والنفوذ - الغش أو الخداع - الاحتيال وغيرها من الأنشطة غير المشروعة).

## الرشوة

تعتبر الرشوة نوع من أنواع الفساد وتطلق الرشوة على تقديم أو عرض أو قبول أو تلقي أو طلب أو التماس منافع نقدية أو غير نقدية بشكل مباشر أو غير مباشر من أجل الحصول أو الحفاظ على ميزة لنفسه أو لغيره من خلال استغلال الموظف لأعمال الوظيفة المختصة بها أو يزعم اختصاصه بها من أجل تحقيق مصلحة خاصة تتمثل في الكسب غير المشروع على حساب المصلحة العامة من أجل الاستفادة بحق ليس له أو أن يعفي نفسه من واجب عليه، وتتمثل أشكال الرشوة في:

- وعد أو التماس أي موظف بمنفعة غير مستحقة أو عرضها عليه أو منحه إياها بشكل مباشر أو غير مباشر سواء لصالح الموظف نفسه أو لصالح شخص أو كيان آخر لكي يقوم الموظف بفعل ما أو يمتنع عن القيام بفعل ما في نطاق أداء واجباته أو يزعم انها من واجبات وظيفته.
- أن يقوم الموظف بوعد أو التماس أي شخص يدير كيانا اعتباريا أو أي من العاملين لديه بمنفعة غير مستحقة أو عرضها عليه أو قبولها أو منحه إياها بشكل مباشر أو غير مباشر سواء لصالح الشخص نفسه أو لصالح شخص آخر على النحو الذي يشكل اخلالاً بواجباته من أجل تحقيق مصلحة خاصة.

وتقدم الرشوة أو تعرض أو يتم الوعد بها بشكل مباشر أو غير مباشر عن طريق العملاء أو العاملين أو مقدمي الخدمات أو الأطراف ذوي العلاقة.

## الهدف من السياسة

تهدف هذه السياسة إلى تحديد مبادئ وأسس مكافحة الفساد والرشوة التي يجب على جميع العاملين الالتزام بها وكذلك تحديد السلوكيات التي يحظر القيام بها والتي قد تؤدي بشكل مباشر أو غير مباشر إلى أفعال مرتبطة بالفساد. كما تهدف هذه السياسة إلى وضع إطار عمل لمكافحة الفساد والرشوة داخل البنك، وضمان إلتزام جميع العاملين بالبنك وشركاته التابعة أو أي شخص يعمل لصالح مصرفنا أو بالنيابة عنه لجميع قوانين وأنظمة مكافحة الفساد والرشوة المعمول بها وتطبيق أفضل الممارسات في هذا الشأن.

ترسيخ البنك لمفاهيم الثقة والشفافية والمسئولية مع الأطراف ذات العلاقة في ظل الالتزام بمبادئ مكافحة الفساد والرشوة وعلى النحو التالي على سبيل المثال وليس الحصر: -

- التحديد الواضح للحدود والمسئوليات الوظيفية على جميع المستويات.
- التوجيه المستمر للعاملين لبذل العناية المهنية الواجبة لمكافحة الفساد والرشوة.
- ضمان اتخاذ القرارات وفقاً لإجراءات صحيحة وواضحة تتوافق مع القوانين والتشريعات ذات الصلة بمكافحة الفساد والرشوة.
- الرصد والمراجعة المستمرة لجميع الأنشطة لردع وكشف ومنع الممارسات المشتبه بها.

## نطاق التطبيق

تنطبق هذه السياسة على جميع موظفي البنك وشركاته التابعة وجميع الأطراف ذوي العلاقة، وتأتي هذه السياسة مكملة للتشريعات والقوانين المعمول بها في جمهورية مصر العربية والتي تكافح الفساد والرشوة.

## ضوابط مكافحة الفساد والرشوة

تضمن سياسة البنك اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لمنع ومراقبة أي أعمال فساد أو رشوة تشمل البنك أو العاملين أو الأطراف المرتبطة بهم من خلال تنفيذ العمليات والإجراءات التي من شأنها خلق ثقافة وبيئة وقائية يمكن من خلالها تحديد مخاطر الفساد والرشوة والحد منها.

وفيما يلي المبادئ التي يستند إليها بنك التعمير والإسكان لمكافحة الفساد والرشوة:

- ١- التطبيق الأمثل للحوكمة: إتباع مبادئ الشفافية والنزاهة والكفاءة والفاعلية والمساءلة والمحاسبة ووضع إجراءات واضحة وفعالة لتحقيق أهداف البنك.
- ٢- عدم التسامح مطلقاً مع الفساد والرشوة: يتبنى مصرفنا مبدأ عدم التسامح مع مرتكبي مخالفات الفساد والرشوة، حيث يخضع جميع العاملين لللائحة الجزاءات المعتمدة في حالة وجود أي مخالفة مرتبطة بالفساد والرشوة.
- ٣- تحديد مخاطر الفساد والرشوة وإدارتها والحد منها: يتولى البنك وضع الإجراءات والضوابط والسياسات للحد من مخاطر الفساد والرشوة من خلال نهج قائم على المخاطر، ويتعين على البنك تنفيذ الأنظمة والضوابط الرقابية والعمليات والإجراءات المناسبة للحد من مخاطر الفساد والرشوة التي يتم تحديدها من خلال تقييم هذه المخاطر وإدارتها.

٤- الإبلاغ عن المخالفات المتعلقة بمكافحة الفساد والرشوة: يُعزز البنك ثقافة "SPEAK -UP" لتشجيع الموظفين على الإبلاغ عن أي اشتباه في حالة فساد أو رشوة، أو أية مخاوف أخرى تتعلق بمكافحة هذه الممارسات دون خوف من التعرض للانتقام حيث يكفل لهم الحماية، وتستند هذه الثقافة إلى جود قنوات للإبلاغ عن المخالفات وفقاً لسياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية المُبلغ، من شأنها تمكين الموظفين والعملاء والأطراف الخارجية من الإبلاغ عن أي اشتباه في حالة فساد أو رشوة، أو أي مخاوف أخرى تتعلق بهذه الممارسات.

٥- العناية الواجبة تجاه الموظفين: يلتزم البنك بإتباع إجراءات وتدابير لضمان التحقق من سير الموظفين الجدد وخلق سجلهم من المخالفات الجنائية بما في ذلك أي تعارض في المصالح قد ينشأ من خلال عملهم في مصرفنا وذلك من خلال التزامهم بسياسة إدارة تعارض المصالح المعتمدة.

٦- العناية المهنية الواجبة في التعامل مع الأطراف الخارجية (Third Party): يلتزم البنك من خلال القطاعات المختصة بإتباع الإجراءات والتدابير لضمان التحقق وتحديد الأطراف التي يتعامل معها البنك، وذلك من أجل تمكين البنك من اتخاذ قرارات مدروسة بشأن الدخول في علاقات مع الكيانات ذات الصلة أو الاستمرار فيها.

## وفيما يلي ضوابط مكافحة الفساد والرشوة وذلك على سبيل المثال وليس الحصر: -

### ١- الضوابط المالية الداخلية وتقييم المخاطر

- يمثل مصرفنا للقوانين واللوائح والضوابط المالية الداخلية للتأكد من مصداقية التقارير المالية المرفوعة، وذلك عن طريق الفصل بين الواجبات، والاحتفاظ بالسجلات، والإشراف على العمليات، والضمانات المادية، وأمن المعلومات، ويلتزم البنك بواجبه نحو مكافحة الرشوة والفساد بالآتي على سبيل المثال وليس الحصر:
- الالتزام بالمعايير المحاسبية المصرية الصادرة بقرار وزير الاستثمار وقواعد إعداد وتصوير القوائم المالية للبنوك الصادرة عن البنك المركزي المصري.
  - تسجيل جميع المعاملات والتصرفات في أصول البنك في الوقت المناسب وبدقة كافية، وحسب التصنيف المخصص لها والغرض منها.
  - عدم الدخول في معاملات تتطلب سجلات وهمية كلياً أو جزئياً وليس لها أساس فعلي.
  - تقوم الجهات المعنية بالبنك بتحديد وتقييم المخاطر لتقييم الضوابط الرقابية المتبعة للحد من ظهور مخاطر الفساد المحتملة.

### ٢- النزاهة والشفافية

إن تعزيز النزاهة والشفافية يعتبر أمراً هاماً لمكافحة الفساد والرشوة ويساهم في بناء بيئة مالية نزيهة ويعزز الثقة في مصرفنا من خلال الإجراءات التالية: -

- وضع ميثاق للسلوك المهني والأخلاقي وسياسات داخلية تعزز النزاهة وتحظر الفساد والرشوة، وتوفر التوجيه والتوعية للموظفين ومن أمثلة تلك السياسات: -
  - سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية المُبلغ.
  - سياسة إدارة تعارض المصالح.
  - سياسة المكتب النظيف.
  - سياسة قبول الهدايا.
  - سياسة الإفصاح والشفافية.
  - قواعد السلوك لموردي بنك التعمير والإسكان.

- وضع سياسات وإجراءات داخلية صارمة للتحقق من هوية العملاء ومراقبة العمليات المالية للكشف عن أي أنشطة غير قانونية.
- تقديم تقارير مالية شفافة ومُفصلة توضح الأنشطة المالية والمخاطر المُحتملة والمعلومات الأخرى ذات الصلة.
- توفير التدريب المناسب للموظفين حول القوانين والأنظمة المتعلقة بمكافحة الفساد والرشوة، وتعزيز الوعي بأهمية النزاهة والشفافية.
- تطبيق معايير الحوكمة وذلك من خلال هياكل تنظيمية فعالة تضمن استقلالية وكفاءة مجلس الإدارة واللجان الرقابية وتفعيل البيئة الرقابية والفصل بين المهام والمسئوليات.
- توفير آليات آمنة وسرية للإبلاغ عن أي حالات مشتبه فيها بالفساد أو الرشوة، وتوفير حماية للمبلغين من التعرض لأي مضايقات أو انتقام أو إيذاء قد يتعرض لها الشخص المُبلغ وفقاً [لسياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية المُبلغ](#).
- توفير آليات فعالة للتحقيق والمحاسبة في حالة اكتشاف حالات فساد أو رشوة، وتطبيق لائحة الجزاءات المعتمدة.

### ٣- تعارض المصالح

- هو الوضع أو الموقف الذي تتأثر فيه موضوعية واستقلالية مُتخذ القرار إذا كان القرار المتخذ يتعلق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تعود على مُتخذ القرار سواء شخصياً أو أياً من الأطراف المُرتبطة به، أو عندما يتعلق الأمر باستغلال مُتخذ القرار لمعلومات متعلقة بالْمُنشأة لتحقيق مصلحة شخصية له أو للأطراف المُرتبطة به.
- ينبغي على العاملين بمصرفنا ألا يسيئوا إستغلال مراكزهم في كافة التعاملات الخاصة بعملهم سواء مع (العملاء أو الموردين أو في العلاقات أو التعامل مع المديرين والمرؤوسين والزملاء الآخرين... إلخ).
- يجب على كافة العاملين بمصرفنا في حالة التعرض لإحدى حالات تعارض المصالح التي تُضر بمصالح البنك أو أصحاب المصالح الأخرى والمضمنة بسياسة إدارة تعارض المصالح أن يقوموا بالإبلاغ فوراً لرئيس قطاع الإلتزام والحوكمة المؤسسية وإتخاذ الإجراءات اللازمة للحيلولة دون وقوع ضرر للبنك، وفقاً لسياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية المُبلغ بالبنك وذلك بالتعامل وفقاً للقوانين والضوابط المنظمة وفي إطار من الوضوح والشفافية.
- يجب إخطار البنك رسمياً في حالة وجود علاقة نسب أو مصاهرة أو صلة قرابة ما بين أصحاب شركات الإسناد الخارجية والموردين أو ممثليهم وموظفي البنك بما يؤثر سلباً على إستقلالية أحكامهم ووجود تعارض في المصالح لمزيد من المعلومات يُرجى الرجوع [لسياسة إدارة تعارض المصالح](#)

### ٤- ضوابط قبول وتقديم الهدايا

- يحرص مصرفنا على أن تتناسب سياسة قبول الهدايا مع مخاطر الفساد والرشوة، ومع طبيعة الممارسات وحجمها، وأن تكون واضحة وعملية ويسهل الوصول إليها وتنفيذها.
- يُحظر مصرفنا على جميع العاملين بالبنك تقديم الهدايا أو دفع مبالغ مالية، أو التبرع، أو تخفيض أو تنازل عن رسوم أو عمولات مستحقة للبنك أو إعطاء مزايا خاصة بالمخالفة للتعليمات والضوابط لأي طرف خارجي لغرض تسهيل أو تيسير أي عمليات تخص البنك وهذا لا يعني الأعمال الطبيعية والمتعارف عليها بالبنك بغرض الدعاية والإعلان وبما يتفق مع سياسات البنك الداخلية.
- كما يُحظر على العاملين بشكل مباشر أو غير مباشر، طلب أي مبلغ أو قرض أو سلفة أو هدية أو عنصر ذي قيمة أو خدمة من أي نوع من أي طرف ثالث لأنفسهم أو لأي شخص.
- وتُحدد سياسة قبول الهدايا المعتمدة من مجلس الإدارة متي وكيف يمكن تقديم الهدايا أو قبولها أو رفضها وكيفية تسجيل تفاصيل الهدايا مع وضع حدود مالية لقبولها وفقاً للسياسة.
- كما تضمنت السياسة الإجراءات الواجب إتباعها من قبل الموظفين عند التعامل مع جهات الإسناد الخارجية والموردين فيما يخص الهدايا. لمزيد من المعلومات يُرجى الرجوع [لسياسة قبول الهدايا](#).

## 5- الضوابط والتوازنات

- يجب أن يتم تضمين الضوابط والتوازنات الكافية في الإجراءات المعمول بها بمصرفنا وتشمل على سبيل المثال:
- **الفصل بين المهام:** يحرص مصرفنا على الفصل بين المهام في جميع معاملات وأنشطة مصرفنا اليومية لإحكام الرقابة للحد من الفساد.
  - **تدوير العمالة:** تنفيذ آلية تدوير العمالة بصورة دورية ومنتظمة للحد من احتمالية وقوع أي مخالفات نتيجة استمرار الموظف في الوظيفة المنوط بها لفترة طويلة.
  - **الإجازات الإلزامية:** يقوم مصرفنا بإلزام الموظفين الحصول على إجازة سنوية متصلة وفقاً للضوابط الداخلية بالبنك يتولى خلالها الموظفون البديلون أعمالهم .
  - **الرقابة الثنائية:** تخضع جميع التعاملات والعمليات داخل مصرفنا للرقابة الثنائية (منفذ - معتمد).

## 6- مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

- يلتزم مصرفنا بقوانين وتشريعات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب حيث أنه مسئولية جميع العاملين مع بذل العناية الواجبة للتعرف على هوية العملاء والغرض من معاملاتهم ومدى تناسبها مع طبيعة النشاط والدخل، والالتزام بدقة بالإجراءات الواجب إتباعها في حالة وجود أي اشتباه، على سبيل المثال:-
- يجب على العاملين بذل العناية المهنية الواجبة والالتزام بقواعد التعرف على هوية العملاء والغرض من المعاملات التي يجريها العميل ومدى تناسبها مع طبيعة نشاطه ودخله.
  - يجب على العاملين أن يناوؤا بأنفسهم عن أي نشاط أو عمل فيه اشتباه غسل الأموال أو تمويل الإرهاب وذلك سواء بطريقة مباشرة أو عن طريق مساعدة طرف ثالث.
  - يلتزم جميع العاملين بالإبلاغ بسرعة وبدقة وبسرية عن أي نشاط مشبوه أو غير اعتيادي يمكن أن يواجههم أثناء تعاملهم مع العملاء لوجود شبهة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.
  - يحظر تماماً على العاملين الإفصاح لأي عميل أو أي مستفيد عن أية بيانات أو معلومات تتعلق بالتحقيق أو الفحص أو الإبلاغ عن الحالات المشتبه فيها والتي تتعلق بغسل الأموال نظراً للسرية الخاصة بتلك الحالات. في حالة وجود أي اشتباه يتم إخطار قطاع الالتزام والحوكمة المؤسسية (الإدارة العامة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب) على الفور وفقاً للإجراءات المحددة بدليل قطاع الالتزام والحوكمة المؤسسية الخاص بمصرفنا.

## 7- مكافحة الاحتيال الداخلي

- الاحتيال هو تقديم معلومات زائفة/كاذبة أو إخفاء الحقائق والمعلومات والتصرف بالأسلوب الذي يضر ببنك التعمير والإسكان بصورة متعمدة ويشمل ذلك تقديم بيانات ومعلومات غير حقيقية وإخفاء المخالفات الجوهرية بصورة غير مباشرة ومتعمدة أو تقديم مستندات مزورة.
- إن الهدف من مكافحة الاحتيال هو تقليل الخسائر الناتجة عن الاحتيالات من خلال وضع إجراءات لمكافحة الاحتيال المصرفي وخلق التوعية لدى موظفي المؤسسة لكشف عمليات الاحتيال.
- وتُحظر سياسة البنك كافة أنشطة الاحتيال الذي يضمن إيقاف أو الحد من الأعمال التالية والتي منها على سبيل المثال وليس الحصر:
  - الغش أو الاحتيال سواء كان داخلي أو خارجي.
  - اختلاس أموال العملاء أو أموال البنك.
  - تزيف أو تعديل أو تبديل أو حذف في المستندات مثل أعمال التزوير في (سجلات - دفاتر- شيكات - كمبيالات) .
  - اختلاس أو سوء استخدام مُمتلكات خاصة بالبنك أو الممتلكات الخاصة بالعملاء أو الموظفين أو خاصة بالموردين.
- الاستيلاء أو الاستخدام الشخصي لأموال أو سندات مالية أو معدات وأجهزة تخص البنك.

- المعاملات غير المصرح بها أو إصدار تقارير غير صحيحة عن عمليات البنك أو تزوير سجلاته أو قوائمه المالية سواء لمصلحة شخصية أو لأي أسباب أخرى.
- قيام أي من موظفي البنك بأي ممارسات مباشرة أو غير مباشرة من شأنها مساعدة العملاء في إخفاء أي من بيانات الهوية أو التهرب الضريبي.
- في حالة التستر على أي من السلوكيات الواردة بعالية، سيتم التعامل مع مخالفة سياسة الاحتيال بأكبر قدر من الحزم والشدة، وإذا كنت تشك في وجود أي نشاط احتيالي في البنك، فيجب عليك إبلاغ الإدارة العامة لمكافحة الاحتيال الداخلي بمجموعة مخاطر التشغيل الخاصة بمصرفنا. **لمزيد من المعلومات يُرجي الرجوع إلى سياسة مكافحة جرائم الاحتيال المصرح في.**

## ٨- حفظ وتوثيق المستندات

- إن شرط التوثيق والتسجيل السليم لجميع المعاملات والقرارات المهمة أساسي للتأكد من خضوع جميع الموظفين المعنيين للمساءلة عن أفعالهم وقراراتهم وتشجع الحاجة إلى التوثيق الموظفين المعنيين على تنفيذ العمليات بشكل صحيح، وتساعد أيضًا على تتبع الأحداث والمسؤوليات في حالة وجود مخالفات تساعد في ردع الممارسات الخاطئة.
- عند استخدام أنظمة الحاسب الآلي لتسجيل المعاملات يجب الاحتفاظ بتدقيق المراجعة لتتبع التغييرات في البيانات المهمة ولتحقيق التأثير الرادع تخضع سجلات المعاملات المهمة لعمليات تدقيق ومراجعة مستمرة.
- يتعين على العاملين بالبنك الاحتفاظ بالمستندات والسجلات سواء الورقية أو الإلكترونية في مكان مناسب لحماية سريتها ويجب التعامل معها وفقاً للقواعد والإجراءات التي يتم وضعها لهذا الغرض ولا يجوز نقل المعلومات إلى خارج البنك ودخله إلا وفقاً للقواعد والإجراءات الملزمة في هذا الشأن.
- يُحظر على العاملين بالبنك الاحتفاظ بنسخ من أية مستندات أو مراسلات خاصة بالبنك خارج مقر البنك أو على الأجهزة الشخصية الخاصة بهم، فيما عدا الأشخاص المصرح لهم بذلك طبقاً لإجراءات البنك الداخلية.
- يلتزم العاملين بالسياسات والإجراءات الداخلية فيما يخص إعدام أو إتلاف المستندات والبيانات وفقاً للقواعد والإجراءات الملزمة في هذا الشأن. **لمزيد من المعلومات يرجى الرجوع لسياسة المكتب التنظيف.**

## الالتزام بسياسة مكافحة الفساد والرشوة

- يلتزم جميع العاملين بعدم الدخول في أي اتفاق سري أو ترتيب جانبي خارج نطاق ما يتعلق بالواجبات المسندة إليهم.
- عدم اتخاذ أي إجراءات نيابة عن البنك مما قد يُرى أنه محاولة عرض رشوة أو قبول رشوة أو مشاركة في نشاط فساد.
- يحظر على جميع العاملين ببنك التعمير والإسكان قبول أية أموال أو منتجات أو خدمات بهدف الحصول منها على قرار تفضيلي أو معلومة أو رأي أو توصية أو تصويت أو أي معاملة من شأنها أن تدخل في مفهوم الفساد.
- يحظر على جميع العاملين ببنك التعمير والإسكان والأطراف المرتبطة بهم أن يقدم أو يوافق بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بأية مكافأة أو عمولة شخصية لمصلحته سواء تم ذلك بناءً على طلب منه أو من خلال المورد نفسه أو من الأطراف المرتبطة بهم.
- على أن يتم الإبلاغ فوراً لرئيس قطاع الالتزام والحوكمة المؤسسية (المستول المعني بالإبلاغ) عن أي محاولة لأي من العاملين بالبنك للحصول على منفعة لنفسه أو لغيره وفقاً لسياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية المبلغ.

## التوعية والتدريب

يعمل مصرفنا على التأهيل المناسب والتوعية المستمرة بقواعد سياسة مكافحة الفساد والرشوة وسياسات الحوكمة على مستوى البنك ككل ومعرفة العاملين بواجبهم نحو الإبلاغ عن أي سلوك مشتببه به، مع إتاحة التواصل عبر القنوات المعتمدة للحصول على الدعم والتوجيه تجنباً للتعرض إلى مخاطر ناتجة عن نقص الوعي بالسياسات والإجراءات المتبعة.

## الإبلاغ عن المخالفات

يُشجع مصرفنا العاملين لديه على الإبلاغ عن أي شكاوى أو مخاوف لديهم، ويوفر وسائل وقنوات للعاملين بمصرفنا للإفصاح عن مخاوفهم، بما في ذلك انتهاكات السياسات والقوانين واللوائح والتعليمات الداخلية أو الاحتيال أو الفساد أو الرشوة أو الخطأ المُتعمد في السجلات المالية مع الحفاظ على سرية المبلغين عن المخالفات حيثما يتطلب ذلك والاحتفاظ بسجلات ومحتوى حالات الإبلاغ المقدمة ويمكن الإبلاغ باستخدام قنوات الإبلاغ التالية:

- البريد الإلكتروني مع إرفاق كافة المستندات المؤيدة للإبلاغ بالإضافة إلى نموذج الإبلاغ عن المخالفات وحماية المبلغ **(Whistleblowing@hdb-egy.com)**.
- البريد أو التسليم باليد بمقر قطاع الالتزام والحوكمة المؤسسية.

## عواقب مخالفة السياسة

تُعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من سياسات البنك الداخلية ومُكملة لميثاق السلوك المهني والأخلاقي الخاص بمصرفنا، لذا فإن مخالفة قواعدها والالتزامات الواردة بها تعرض المخالف للمساءلة وتحمله التبعات وفقاً للائحة الجزاءات المعتمدة بالبنك.

## مراجعة السياسة

- يتم تحديث السياسة بصفة دورية متى إقتضت الضرورة والحاجة وتقوم إدارة الحوكمة المؤسسية بمراجعة السياسة والعرض على لجنة الحوكمة والترشيحات ويتولى مجلس الإدارة اعتماد السياسة وتعديلاتها.
- تُنشر السياسة على الموقع الإلكتروني للبنك وشبكة البنك الداخلية.